

هل تصح إمامة أصحاب الأعدار لغيرهم من الأصحاء/الخميس)31-30-5202م(٣١ رمضان ١٤٤١هـ

صلاح الصاوي

سؤال لطيف اخ مجاز معه قراءات تنزل منه قطرات بول بعد قضاء الحاجة يضع مناديل حتى لا تصيب الثياب تتوضأ لوقت كل فريضة. طب اين السؤال هل تصح امامته بغيره من الاصحاء. هو صاحب عزز - [00:00:00](#)

هل يجوز لاصحاب الاعذار ان يصلوا بغيرهم من الاصحاء هذه المسألة من مواضع النظر بين اهل العلم والراجح هو القول بصحة امامة اصحاب الاعذار بغيرهم من الاصحاء لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله - [00:00:28](#)

وهذا الرجل صلاته صحيحة لانه فعل ما يجب عليه واذا كانت صلاته صحيحة لزم من ذلك الصحة امامته وان كان غيره اولى خروجاً من الخلاف لقد سويت دائمة الافتاء في بلاد الحرمين - [00:00:53](#)

ما حكم امامة من به سلس بول فكان جوابها من به سلس بول او نحو صلاته في نفسه صحيحة لقول الله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها - [00:01:12](#)

وقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم وفي صحة صلاة من به من الاصحاء خلاف والراجح الصحة لكن الاولى ان يؤم الناس غيرهم من الاصحاء خروجاً من الخلاف - [00:01:34](#)